

729 - الأفضل الرجوع إلى المفتين والقضاة في مسائل الطلاق -

نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

الرسالة الاولى من ليبيها وباعتها اخونا محمد عبدالحميد سعيد وطلق امرأته اربع مرات ويستفتني اما الرسالة الثانية فمن بغداد حي الشعب اخونا يقول انه طلق ثلاث مرات ويستفتني ايضا ثم الاخ شوقي ميلود من الجزائر - 00:00:00

يقول كتب كتابة ونصها انها في غرضها وهذه العبارة لديهم يقول انها تعرف بالطلاق اما اخونا صالح السيد القرجاوي فيقول انه طلق بالثلاث وبعثه مسجلا في شريط وحدد فترة الطلاق لمدة سنة يستفتون - 00:00:28

ان هذه المواضيع في باب الطلاق لو تكررتم سمحت فاني اجيب اخوانی السائلين عن هذه المسائل المتعلقة بالطلاق ان يراجع المفتى لديهم في بلادهم ويشرح له الواقع وفيما يراه ان شاء الله الكفاية او الى المحكمة - 00:00:55

التي تنظر في الاحوال الشخصية على هدى الاسلام حتى يفتوا بذلك لان ماء المقام يحتاج الى حضور الزوج وحضور المرأة المطلقة وحضور ولها وحضور من شهد الواقع قد يحتاج الى هذا كله - 00:01:17

فالقاضي او المفتى ينظر في ذلك يسأل الحاضرين ويسأل الزوج ويسأل الزوجة عن ما لديها مسألة الولي فقد يقول الزوج شيئاً والحقيقة بخلافه فالمقام يحتاج الى عناية والى احتياط فنصيحتي لهؤلاء السائلين ان يتصلوا بمفتى عندهم - 00:01:34

ويشرحون ويشرح لهم الواقع والغاء والمفتى او القاضي ينظر في الارض ولذا دعت الحاجة الى ان يكتب الي القاضي او المفتى في شيء من ذلك للتتفاهم معه في ما قد يشكل فلييس عندي مانع من ذلك. بارك الله وهذا كله من باب التعاون على البر والتقوى والتناصح

بالله عز وجل - 00:01:58

جزاكم الله خيرا - 00:02:21